

الحق في التنمية يشترك فيها خبراء ذوي تجربة متصلة بالموضوع مكتسبة على الصعيد الوطني ومتلون لمنظومة الأمم المتحدة ، بما في ذلك الوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية المهمة ، بما فيها تلك الناشطة في مجال التنمية وحقوق الإنسان ، وتركز على المشاكل الأساسية التي يطرحها تنفيذ الإعلان ، والمعايير التي يمكن استخدامها لتحديد التقدم والآليات الضرورية لتقدير مثل هذا التقدم وحفظه :

٣ - تعرب عن الأمل في أن تسهم نتائج تلك المشاورات العالمية ، التي سيقدم عنها تقرير إلى اللجنة في دورتها السادسة والأربعين ، مساهمة كبيرة في عمل اللجنة المقبل بشأن تنفيذ الإعلان وزيادة تعزيزه :

٤ - تؤيد رأي اللجنة القائل بأن هناك حاجة إلى آلية للتقدير المستمر لضمان تعزيز وتشجيع وتدعم المبادئ الواردة في الإعلان :

٥ - تحت جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة ، ولاسيما الوكالات المتخصصة ، على أن تولى ، لدى تخطيط برامج أنشطتها ، الاعتبار الواجب للإعلان ، وأن تبذل الجهد اللازم للمساهمة في تطبيقه :

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يبلغ اللجنة في دورتها السادسة والأربعين ، والجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، بأنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ الإعلان :

٧ - تطلب إلى اللجنة أن تبت ، في دورتها السادسة والأربعين ، في نهج العمل المسبق بشأن هذه المسألة ، لاسيما في التدابير العملية لتنفيذ وتعزيز الإعلان :

٨ - تدعو اللجنة إلى أن تقدم ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين :

٩ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الخامسة والأربعين في إطار البند المعنون «المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية» .

الجلسة العامة ٧٨

٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

٦٣/٤٤ - المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى أن شعوب الأمم المتحدة قد أعلنت في ميثاق الأمم المتحدة تصديقاً على أن تؤكد من جديد إيمانها بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء والأمم

أمور منها نشر المواد المتعلقة بحقوق الإنسان ، بغية زيادة الوعي العالمي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية :

١٣ - تطلب إلىلجنة حقوق الإنسان أن تقوم في دورتها السادسة والأربعين بالنظر على سبيل الأولوية في هذه المسألة ، على أساس تقرير الأمين العام ، بغية توفير التوجيهات الملائمة بشأن أهداف وأنشطة الحملة العالمية :

١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الخامسة والأربعين ، تقريراً شاملـاً عن تنفيذ هذا القرار لتنتظر فيه في إطار البند المعنون «المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحربيات الأساسية» .

الجلسة العامة ٧٨

٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

## ٦٢/٤٤ - الحق في التنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى إصدار الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين إعلان الحق في التنمية (٣٩) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها وقرارات لجنة حقوق الإنسان المتعلقة بالحق في التنمية ، وإذ تحيط علماً بقرار اللجنة ٦٤/٤٥ المؤرخ في ٦ آذار / مارس ١٩٨٩ (٤٠) ، الذي أيده المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمقرره ١٤/١٩٨٩ ،

وإذ تكرر الإعراب عن أهمية الحق في التنمية لجميع البلدان ، وعلى وجه الخصوص البلدان النامية ،

وقد نظرت في تقرير فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالحق في التنمية (٤١) ، وجميع الوثائق الأخرى ذات الصلة المقدمة إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ،

وإذ تدرك ما أبداه الكثير من الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية من اهتمام بأعمال الفريق العامل ،

١ - تعرب عن الأمل في أن تأتي ردود الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ، بما فيها تلك الناشطة في مجال التنمية وحقوق الإنسان ، المقدمة بناءً على طلب الأمين العام ، عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٤٥/١٩٨٩ ، متضمنة آراء ومقترحات إضافية ومستكملاً وأكثر تحديداً حول موضوع تنفيذ إعلان الحق في التنمية وزيادة تعزيزه :

٢ - تحيط علماً بالدعوة التي وجهتها اللجنة إلى الأمين العام لكي ينظم ، في حدود الموارد القائمة ، مشاورات عالمية بشأن إعمال

(٣٩) القرار ٤١/١٢٨ ، المرفق .

E/CN.4/1989/10 (٤٠)

نفس القدر من الاهتمام لـإعمال وتعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والنظر في ذلك على وجه السرعة ،

وإذ تؤكد الحاجة إلى تهيئة الظروف لتعزيز حقوق الإنسان للأفراد والشعوب وحياتها بصورة تامة على المستويين الوطني والدولي ، وإذ تسلم بأن السلم والأمن الدوليين عنصران أساسيان بالنسبة للإعمال التام لحقوق الإنسان ، بما في ذلك الحق في التنمية ،

واقتناعاً منها بأن الموارد التي من شأن نزع السلاح أن يفرج عنها يمكن أن تساهم إسهاماً كبيراً في تنمية جميع الدول ، ولا سيما البلدان النامية ،

وإذ تكرر تأكيد أن التعاون فيما بين جميع الأمم على أساس احترام استقلال كل دولة وسيادتها وسلامتها الإقليمية ، بما في ذلك حق جميع الشعوب في حرية اختيار نظامها الاجتماعي - الاقتصادية والسياسية ، أمر ضروري لتعزيز السلم والتنمية ،

واقتناعاً منها بأن الهدف الأساسي لهذا التعاون الدولي يجب أن يكون توصل جميع البشر لحياة حرة كريمة خالية من المرمان ، وإذ يساورها القلق مع ذلك لحدوث انتهاكات حقوق الإنسان في العالم ،

وإذ تؤكد من جديد أنه ليس في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أو في المهددين الدوليين الخواص بحقوق الإنسان ما يمكن أن يفسر بأنه يمنع أي دولة أو جماعة أو فرد الحق في مزاولة أي نشاط أو القيام بأي عمل يرمي إلى القضاء على أي من الحقوق أو الحريات المعلنة فيها ،

وإذ تؤكد أن الهدف النهائي للتنمية هو التحسين المطرد لرفاه جميع السكان على أساس مشاركتهم الكاملة في عملية التنمية والتوزيع العادل لفوائده المستمددة منها ،

وإذ ترى وجوب دعم الجهد الذي تبذله البلدان النامية من أجل تسييئتها ، وذلك عن طريق زيادة تدفق الموارد واعتماد تدابير ملائمة و موضوعية من أجل إيجاد بيئة خارجية تفضي إلى هذه التنمية ،

وإذ تأخذ في الاعتبار الوثائق الختامية للمؤتمر التاسع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقوف في بلغراد في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩<sup>(٤٢)</sup> ،

وإذ تضع في اعتبارها ما نصت عليه الوثائق الختامية للجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لحركة بلدان عدم الانحياز المعقد في هراري في الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيار/مايو ١٩٨٩<sup>(٤٣)</sup> ، ولا سيما الفقرات ١٠ إلى ١٣ من الإعلان الاقتصادي ،

وإذ تؤكد الأهمية الخاصة للمقاصد والمبادئ التي نادت بها في إعلان الحق في التنمية<sup>(٣٩)</sup> ،

كثيرها وصغرها من حقوق متساوية ، وعلى أن تستخدم الأداة الدولية في تعزيز التقدم الاقتصادي والاجتماعي للشعوب جميعها ،

وإذ تشير أيضاً إلى مقاصد ومبادئ الميثاق الرامية إلى تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الإنسانية وعلى تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحرريات الأساسية للناس جميعاً بلا تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

وإذ تؤكد أهمية وصحة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(٤٤)</sup> والمهدين الدوليين الخواص بحقوق الإنسان<sup>(٤٥)</sup> في تعزيز احترام ومراعاة حقوق الإنسان والحرريات الأساسية ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٣٠/٣٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، الذي قررت فيه أن نهج العمل الم قبل داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بمسائل حقوق الإنسان ينبغي أن يأخذ في الاعتبار المفاهيم الواردة في ذلك القرار ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٤٦/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ ، و ١٧٤/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١٣٣/٣٦ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٤٥/٣٩ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٢٤/٣٨ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٢٤/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ١٣١/٤١ و ١٣٣/٤١ المؤرخين في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ١١٩/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، و ١٢٥/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ،

وإذ تأخذ في الاعتبار قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٣/١٩٨٥ المؤرخ في ١٤ آذار/مارس ١٩٨٥<sup>(٤٦)</sup> ،

وإذ تكرر تأكيد أن الحق في التنمية هو حق غير قابل للتصرف من حقوق الإنسان وأن تكافؤ فرص التنمية حق خالص لكل من الأمم والأفراد الذين تتألف منهم ،

وإذ تسلم بأن الإنسان هو الهدف الرئيسي للتنمية وأن لم يمكّن الأفراد الحق في المشاركة في عملية التنمية وكذلك في الاستفادة منها ،

وإذ تضع في الاعتبار أن الحالة الاقتصادية الخطيرة التي تواجهها البلدان النامية تؤثر تأثيراً بالغاً على التعزيز الفعال لحقوق الإنسان والحرريات الأساسية وعلى التمعن الكامل بها ،

وإذ تكرر مرة أخرى تأكيد أن إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد مثل عنصراً أساسياً في التعزيز الفعال لحقوق الإنسان والحرريات الأساسية للجميع وتمتعهم الكامل بها ،

وإذ تكرر أيضاً الإعراب عن اقتناعها العميق بأن جميع حقوق الإنسان والحرريات الأساسية متلاحة ومتراقبة ، وبأنه ينبغي إيلاء

(٤٤) انظر : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٥ ، الملحق رقم ٢ (E/1985/22) ، الفصل الثاني ، الفرع ألف .

(٤٢) A/44/551-S/20870 ، المرفق .

(٤٣) انظر : A/44/409-S/20743 ، المرفق .

وإذ أثارها السلبية للإعمال الكامل لحقوق الإنسان ، ولاسيما الحق في التنمية :

٨ - تؤكد من جديد أن الحق في التنمية حق غير قابل للتصرف من حقوق الإنسان :

٩ - تؤكد من جديد أيضاً أن السلم والأمن الدوليين عنصران أساسيان لتحقيق الإعمال الكامل للحق في التنمية :

١٠ - تسلم بأن جميع حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية متلازمة ومتراقبة :

١١ - ترى أنه من الضروري لجميع الدول الأعضاء تعزيز التعاون الدولي على أساس احترام استقلال كل دولة وسيادتها وسلامتها الإقليمية ، بما في ذلك حق جميع الشعوب في حرية اختيار نظمها الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية ، من أجل حل المشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية :

١٢ - تعرب عن القلق إزاء التباين القائم بين القواعد والمبادئ المقررة والحالة الفعلية لجميع حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية في العالم :

١٣ - تحت جميع الدول على التعاون مع لجنة حقوق الإنسان على تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية :

١٤ - تكرر تأكيد الحاجة إلى إيجاد الظروف الازمة ، على المستويين الوطني والدولي ، لتعزيز وحماية حقوق الإنسان للأفراد والشعوب بصورة تامة :

١٥ - تؤكد من جديد مرة أخرى أنه يلزم ، تيسيراً للتمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان دون الانتهاك من كرامة الفرد ، تعزيز الحق في التعليم وفي العمل وفي الصحة وفي التغذية الكافية وذلك باعتماد تدابير على المستوى الوطني ، بما في ذلك التدابير التي تكفل حق العمال في الاشتراك في الإدارة ، وكذلك اعتناد تدابير على المستوى الدولي ، بما في ذلك إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد :

١٦ - تقرر أن نهج العمل المسبق داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان يجب أن يأخذ أيضاً في الاعتبار مضمون إعلان الحق في التنمية وضوره تطبيقه :

١٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والأربعين البند المعنون «المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها داخل منظومة الأمم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحرفيات الأساسية ». .

الجلسة العامة

٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٩

٦٤/٤٤ - المؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان  
إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى القرارات ذات الصلة المتعلقة بالمؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان . لاسيما قرارها ١٢٩/٤١ المؤرخ في

١٥/١٩٨٩ المؤرخ في ٢ آذار / مارس ١٩٨٩ و ٤٥/١٩٨٩ المؤرخ في ٦ آذار / مارس ١٩٨٩<sup>(٢)</sup> ،

وإذ تعيد تأكيد أهمية تعزيز أنشطة هيئات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان ، طبقاً لمبادئ الميثاق ،

وإذ تؤكد أن على الحكومات واجب السهر على احترام جميع حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية ،

١ - تكرر طلبها أن تواصل لجنة حقوق الإنسان عملها الحالي بشأن إجراء تحليل شامل بهدف الاستمرار في تعزيز وتدعم حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية ، بما في ذلك برنامج اللجنة وأساليب عملها ، وبشأن التحليل العام للمناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الأخذ بها لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحرفيات الأساسية ، وفقاً للأحكام والمفاهيم الواردة في قرار الجمعية العامة ١٣٠/٣٢ ، وكذلك النصوص الأخرى ذات الصلة :

٢ - تؤكد أن من بين الأهداف الأساسية للتعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان توفير الحياة الحرة الكريمة والسلم لجميع الشعوب ولكل إنسان ، وأن جميع حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية متلازمة ومتراقبة ، وأن تعزيز وحماية فئة من الحقوق ينبغي أن يعنى أو يحل الدول أبداً من تعزيز وحماية سائر الحقوق :

٣ - تؤكد من جديد أنه ينبغي إيلاء اهتمام من堪فه وعناية عاجلة لإعمال وتعزيز وحماية الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على السواء :

٤ - تؤكد من جديد أيضاً أن ما له أهمية قصوى بالنسبة لتعزيز حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية أن تحمل الدول الأعضاء التزاماتها المحددة عن طريق الانضمام إلى الصكوك الدولية في هذا المجال أو التصديق عليها ، وأنه ينبغي ، وبالتالي ، تشجيع العمل داخل منظومة الأمم المتحدة على وضع معايير في ميدان حقوق الإنسان وعلى كفالة قبول الصكوك الدولية ذات الصلة وتنفيذها على الصعيد العالمي :

٥ - تكرر مرة أخرى أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يمنح ، أو يواصل منح ، الأولوية للبحث عن حلول لانتهاكات الاصارحة والواسعة النطاق لحقوق الإنسان للشعوب والأفراد المتأثرين بحالات كذلك المذكورة في الفقرة الفرعية (هـ) من الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ١٣٠/٣٢ ، مع إيلاء الاهتمام الواجب أيضاً لغيرها من حالات انتهاك حقوق الإنسان :

٦ - تعيد تأكيد مسؤوليتها عن تحقيق التعاون الدولي على تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية للجميع ، وتعرب عن قلقها إزاء الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان . ولاسيما الانتهاكات الاصارحة والواسعة النطاق هذه الحقوق أينما وقعت :

٧ - تعرب عن قلقها إزاء الحالة الراهنة فيها يتعلق بتحقيق المقاصد والأهداف المتصلة بإقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد .